

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضته وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية مكافحة الجريمة المنظمة بموجب كتابها (سري) المرقمين بالعديدين (ت ل / ٨ / ٤٧٧٩ / ٢٢٨٤) و (ت ل / ٨ / ٧٩٩ / ٣٩٦٦) المؤرخين في ٢٢ / ٥ / ٢٠٢٤ ، و ٢٨ / ١ / ٢٠٢٥ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢ / ٣ / ٢٠٢٥ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتي :

أ- (طه رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٦ .

ب- (وليد رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٠ .

ج- (حيدر رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٣ .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢ / ٣ / ٢٠٢٥ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧